



## علوم القرآن عند الامام الباقر عليه السلام

م.م. جمال نعيم حسناوي  
قسم علوم القرآن/ كلية التربية للعلوم الإنسانية/ جامعة البصرة  
jamal.naeem@uobasrah.edu.iq

### الملخص :

تعتبر علوم القرآن من العلوم المهمة التي تدرس من قبل المسلمين او غير المسلمين بهدف معرفة الاسرار الكامنة في القرآن وقد أولى المسلمين عناية خاصة في هذه العلوم منذ نزول القرآن كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم هو العالم الاول بالقرآن وبعلمه ومن بعده ائمة الهدى اهل بيت النبوة ومهبط الوحي فالقرآن الكريم نزل عليهم وفي بيوتهم فهم بحق خبير من فسر القرآن وعمل به وسار على احكامه ووفق منهجه فالامام الباقر عليه السلام هو مؤسس مدرسة اهل البيت الفقهية وهو لا يختلف عن ابائه في العمل بالقرآن وعلومه فكان للامام الباقر لمسه فنية في استخدام علوم القرآن الاستدلال بالحكم الشرعي من خلال علوم القرآن الكريم.

**الكلمات المفتاحية :** علوم القرآن ، الامام الباقر ، التفسير ، اهل البيت

## The Sciences of the Qur'an According to Imam al-Baqir (peace be upon him)

A.L. Jamal Naeem Hasnawi

Department of Qur'anic Sciences / College of Education for Humanities /  
University of Basra

### Abstract:

The sciences of the Qur'an are considered among the important sciences studied by Muslims and non-Muslims alike, with the aim of understanding the secrets hidden within the Qur'an. Muslims have given special attention to these sciences since the revelation of the Qur'an. The Prophet Muhammad (peace be upon him) was the first scholar of the Qur'an and its sciences, followed by the Imams of Guidance, the People of the House of Prophethood and the place of revelation. The Holy Qur'an was revealed to them and in their homes, and they are truly the best who interpreted the Qur'an, acted upon it, followed its rulings, and adhered to its methodology. Imam al-Baqir (peace be upon him) is the founder of the Ahl al-Bayt School of Jurisprudence, and he does not differ from his forefathers in working with the Qur'an and its sciences. Imam al-Baqir had an artistic touch in using the sciences of the Qur'an to deduce legal rulings through the sciences of the Holy Qur'an.

**Keywords:** Quranic sciences, Imam al-Baqir, exegesis, Ahl al-Bayt

المقدمة : الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان مالم يعلم والصلاة والسلام على خير من تعلم وعلم رسولنا الكريم وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين المنتجبين اما بعد.

كانت علوم القرآن ولا زالت ذات اهمية كبيرة عند المسلمين وغير المسلمين من المهتمين بالدراسات

الاسلامية من المستشرقين فكان لا بد من تسليط الضوء على علوم القرآن عند الامام الباقر عليه السلام

**ولاً: اهمية الدراسة :** اظهر علوم القرآن عند الامام الباقر عليه السلام وكيف كان يستدل بها في استنباط الحكم الشرعي.

**ثانياً: مشكلة الدراسة:** توضيح كيفية استخدام الامام الباقر عليه السلام علوم القرآن في المجال الفقهي الذي قد يخفى على غير الباحث المتخصص .

**ثالثاً: الدراسات السابقة:** من خلال البحث وجدت دراسة قامت بها الدكتورة فردوس هاشم العلوي في الكلية الإسلامية الجامعة في النجف الاشرف وكانت هذه الدراسة بعنوان علوم القرآن في ضوء روايات الامام الباقر عليه السلام التفسيرية.

### المبحث الأول : التدرج في تدوين علوم القرآن

#### المطلب الأول : اثر اهل البيت عليهم السلام في علوم القرآن

نزل الوحي الإلهي على قلب سيدنا و حبيب قلوب العالمين محمد صلى الله عليه وآله و لا شك ان يكون النبي هو اعلم الناس بما نزل عليه و ذلك ما صرح به القرآن الكريم قال تعالى ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ (1) فإن استيعاب آيات القرآن الكريم غير متاح لكل الناس بل أن الرسول صلى الله عليه وآله تكون على عاتقه مهمة بيان آيات القرآن الكريم (2) لأن اسرار القرآن هي أكبر و اعمق من أن يفهمها سائر الناس فقد ذكر في كتب التفسير أن معنى الآية المباركة هي خطاب من الله تعالى للرسول صلى الله عليه وآله لكي يبين للناس بما في القرآن من أحكام وتشريعات بالإضافة إلى ما فيه من العلوم التي تحتاج إلى بيان و قد انزل عليك الذكر وهو القرآن (3) وذكر في تفسير الأمتل أن قوله تعالى ( لتبين للناس ما نزل إليهم ) أي أن النبي يبين للناس مسؤوليتهم تجاه ربهم فإن الدعوة الإسلامية هي ليست جديدة من الناحية الأساسية فقد بعث الله قبلك رسل كثر وأنزل عليهم الكتاب من أجل تعليم الناس تكاليفهم الشرعية كما فعلنا مع الرسل من قبلك و جعلناهم يوضحون و يبينون للناس ما نزل إليهم فأنت يا رسول الله أيضاً تعلم الناس ما نزل عليك و توقظ به الفكر الإنساني من أجل السير في طريق الحق بعد شعورهم بالمسؤولية التي أصبحت ملقاة على عاتقهم ليتجهوا نحو تطبيق شريعة الله وهذا التطبيق لا يكون بالجبر و القوة (4).

فإن المشهور عند المسلمين أن النبي صلى الله عليه وآله هو المبين لكلام الله تعالى فكل ما قاله الرسول صلى الله عليه وآله واجب الاخذ به و كل ما نهى عنه و أمر بتركه فيجب الامتثال له لقوله تعالى ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (5) فإن الآية فيها دلالة على أن تدبير وون الامة مفوض الى النبي صلى الله عليه وآله و إلى الائمة عليهم السلام فهم بلا شك قائمين مقام النبي (6).

ان الرسول صلى الله عليه وآله (لم يغادر شيئاً يقر به من الله تعالى الا امرهم به وهداهم سبيله و لا شيئاً يبعدهم عن الله تعالى الا نهاهم عنه و عرفهم طريقة و يعلم ان تلك الأمور لا يرشد اليها مجرد العقل و الذكاء ، بل اسرار يكشف بها من حضيرة القدس قلوب الأنبياء) (7) فالرسول انما هو يبلغ كلام الله تعالى للعباد و ذلك لما ورد في سورة النجم من في الآية الثالثة و الرابعة قال تعالى ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (8) فقد ذكر في تفسير القرآن الكريم ( فلا بد من الايمان بجميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله و لا شبهة في أن الايمان ليس بنفسه مطلوب و لا سيما في العلوم و الاحكام العملية ، فهو مطلوب لأجل العمل و لا يعقل ألا بعد العلم التفصيلي بالأحكام النازلة و القوانين الجائفة) (9) و كذلك ورد في التقلان في معنى الآية المباركة ( ان الله تعالى أوجب على الامة المسلمة الرد إلى الله تعالى أي إلى كتاب الله و رسوله إذا تنازعا في شيء حالة حياته) (10) . ثبت عن الرسول صلى الله عليه وآله أنه قال ( علي مع القرآن و القرآن مع علي خليفتان بصيران لا يفترقان ) (11) فإن الائمة عليهم السلام هم من نور واحد فهم منتشبهون في الخصال فكما أن علي مع القرآن و القرآن مع علي فكذلك علي مع الحق و الحق مع علي فيكون الحسن مع القرآن و الحق و وكذلك بالنسبة للحسين و الائمة جميعاً فهم بعضهم من بعض حتى أن يصل الى الامام المهدي عليه السلام فهم القرآن الناطق و عدل القرآن الذي لا يحيدون عن الحق قيد انملة و هم الثقل الثاني بصريح قول رسول الله صلى الله عليه وآله فقد روي عنه انه قال : ( إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا : كتاب الله و عترتي أهل بيتي و انهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض) (12) .

أن الرسول وضع اهل البيت قبال القرآن الكريم المنزل من الله تعالى كما ان القرآن معصوم من الخطأ فيكون كذلك اهل البيت فالمطلع على علوم اهل البيت يجد واضحاً ما وضعه الامام علي عليه السلام في تدوين القرآن الكريم من اول نزوله الى اخر سورة بل اخر آية نزلت على قلب الرسول صلى الله عليه وآله فكيف لا وهو ابن عم الرسول و زوج ابنته فضلاً عن ذلك فهو تربي في كنف الرسول و تحت رعايته فليس من شيء نزل من القرآن ألا كان الامام



القرآني الذي ينسب إلى عثمان بن عفان فأصبح يسمى الرسم العثماني (25) وبعد ذلك وضع الامام علي عليه السلام اسس علم النحو عندما ( لاحظ العجمة على اللغة العربية و سمع ما اوجس منه خيفه على لسان العرب فأمر أبو الأسود الدؤلي ان يضع بعض قواعد لحماية لغة القرآن من هذا العبث و الخلل و خط له الخطط و شرع له المنهج . و بذلك يمكننا ان نعتبر و بذلك يمكننا ان نعتبر أن علياً عليه السلام قد وضع الأسس لما نسميه علم النحو ويتبعه علم إعراب القرآن ) (26) فقد كان الدافع و السبب الأول في وضع أسس علم النحو هو من اجل صيانة القرآن الكريم من التحريف و الخطأ و الانحراف فقد كان العامل الديني هو العامل الأول و الأهم في وضع علم النحو و كذلك عوامل أخرى اضافيه (27) و عليه فإن علم النحو ظهر بعد علم الرسم القرآني في زمن الخليفة الرابع الامام علي عليه السلام فقد كان الرائد في هذا المجال هو أبو الأسود الدؤلي و لا شك في أن الامام علي عليه السلام املا على أبو الأسود الدؤلي الذي كان احد تلامذة الامام.

و هكذا ضلت هذه العلوم متفرقة غير مدونة في عنوان جامع تحت مسمى علوم القرآن فقد كان سائد عند اهل هذا العلم ان مصطلح علوم القرآن ظهر اول مرة في القرن السابع الهجري ألا ان الزرقاني كان له رأي اخر فقد ذكر ان علوم القرآن ظهرت في بداية القرن الخامس الهجر، قال الزرقاني : ( لقد كان المعروف لدى الكاتبيين في تاريخ هذا الفن أن اول عهد ظهر فيه هذا الاصطلاح أي اصطلاح علوم القرآن هو القرن السابع لكنني ظفرت في دار الكتب المصرية بكتاب لعلي بن ابراهيم بن سعيد الشهير بالحوفي المتوفي سنة 430هـ اسمه البرهان في علوم القرآن وهو يقع في ثلاثين مجلداً و الموجود منه الان خمسة عشر مجلداً غير مرتبة و لا متعاقبة من نسخه مخطوطة و أذن نستطيع ان نتقدم بتاريخ هذا الفن نحو قرنين من الزمان أي بداية القرن الخامس الهجري بدلا من القرن السابع ) (28) و بحسب كلام الزرقاني فإن هذه كانت المحاولة الأولى لتدوين علوم القرآن بشكل صريح فقد كان الحوفي اول من وضع مصطلح علوم القرآن و ألف فيه .

وبعد وفاة الحوفي سنة 430هـ لم يألف احد بعده حتى جاء الزركشي المتوفي سنة 794هـ الذي ألف كتابه البرهان في علوم القرآن ، الذي كان شاملاً لأنواع علوم القرآن فقد تعجب السيوطي من عدم تأليف مثل هذا الكتاب عند المتقدمين وقد ذكر في عبارته ( ولما وقفت في على هذا الكتاب ازددت به سروراً وحمدت الله كثيراً و قوى عزمي على إبراز ما أضمرت و شددت الحزم في إنشاء التصنيف الذي قصدته فوضعت هذا الكتاب العلي الشأن الجلي البرهان الكثير الفوائد و الإقتان ورتبت انواعه ترتيباً أنسب من ترتيب البرهان و ادمجت بعض الأنواع في بعض وفصلت ما حقه ان يبان و زدته على ما فيه من الفوائد و الفرائد و القواعد و الشوارد ما يشنف الأذن و سميته ب الإقتان في علوم القرآن ) (29) فقد جاء بعد الزركشي جلال الدين السيوطي الذي ألف كتابه الإقتان في علوم القرآن و اعتمد فيه على كتاب البرهان في علوم القرآن و يبداوا أن بعد موت السيوطي رجع السبات في تأليف علوم القرآن فكانت بداية القرن العاشر الهجري هي بداية سبات طويل في تأليف علوم القرآن حتى جاءت سنة 1335هـ التي انهي فيها الشيخ طاهر الجزائري كتاباً اسماه التبيان في علوم القرآن يقع في قريب من ثلاثمائة صفحة ثم ظهر بعد ذلك كتاب منهج الفرقان في علوم القرآن للشيخ محمد علي سلامة (30) ثم توالى التأليف بعد ذلك فألف عبدالعظيم الزرقاني كتابة مناهل العرفان في علوم القرآن و بعده الدكتور صبحي الصالح الف مباحث في علوم القرآن وقد محمد هادي معرفة كتاب من أحد عشر مجلداً اسماه التمهيد في علوم القرآن ثم الف داوود العطار كتابه موجز علوم القرآن و الف محمد باقر الحكيم كتاب اسماه هذه اشهر الكتب التي ظهر فيها مصطلح علوم القرآن و لا زال العلماء يسعون للتأليف في علوم القرآن وسيبقى التأليف مستمراً جيل بعد جيل لان القرآن الكريم يتلاءم مع كل زمان و مكان فهو مصدر الهام لكل من آمن به .

**المبحث الثاني : الامام محمد الباقر عليه السلام و علوم القرآن**

**المطلب الأول : شذرات من حياة محمد الباقر ( عليه السلام )**

**اولاً : اسمه و كنيته و القابة**

**1- اسمه :** هو الامام محمد الباقر بن الامام علي زين العابدين بن الامام الحسين بن الامام علي بن ابي طالب

عليه السلام (31)

**2 - كنيته و القابة :** كنيته أبو جعفر<sup>(32)</sup> و يلقب بعدة القاب منها باقر العلم وهو أشهر القابة فقد روي في الكافي ( ان جابر بن عبدالله الأنصاري كان اخر ن بقي من أصحاب رسول الله وكان رجلاً منقطعاً إلينا أهل البيت وكان يقصد في مسجد رسول الله ص وهو معتجر بعمامة سوداء و كان ينادي يا باقر العلم يا باقر العلم فكان أهل المدينة يقولون - جابر يهجر فكان يقول لا والله ما اهجرت و لكني سمعت رسول الله ص يقول انك ستدرك رجلاً مني اسمه اسمي و شمائله شمائي يبقّر العلم بقراً فذاك الذي دعاني إلى ما أقول قال فبينما جابر يتردد ذات يوم في بعض طرق المدينة إذ مر بطريق في ذلك الطريق كتاب فيه محمد بن علي فلما نظر إليه قال يا غلام أقبل فأقبل ثم قال له ادبر فأدبر ثم قال شمائل رسول الله ص و الذي نفسي بيده يا غلام ما اسمك قال اسمي محمد بن علي بن الحسين فأقبل عليه يقبل رأسه - و يقول بأبي أنت وامي ابوك رسول الله يقربك السلام ..... )<sup>(33)</sup> و يعد لقب باقر العلم من أشهر القابة اذ انه يعرف به حيث ما حل و ذلك بسبب كثرة علمه و شهرته حيث كان للإمام محمد الباقر عليه السلام صاحب مدرسة كبيرة اشتهرت بأسمه و قد استغل الإمام الباقر تصدع الدولة الاموية في عهد هشام بن عبدالملك و فتح مدرسة أهل البيت عليهم السلام و قد اتم مسيرة هذه المدرسة هو الإمام الصادق عليه السلام من بعد أبيه<sup>(34)</sup>.

### ثانياً : ولادته نشأته :-

**1 - ولادته :** ذكر المجلسي (ولد الإمام الباقر عليه السلام بالمدينة المنورة سنة سبع وخمسين للهجرة يوم الجمعة غرة رجب وقيل : الثالث من صفر )<sup>(35)</sup> و قد ذكر اليعقوبي في تاريخه فقال ( قتل جدي الحسين ولي أربع سنين و إنني لأذكر مقتله وما نالنا في ذلك الوقت )<sup>(36)</sup>.

**2 - نشأته :** لقد شهد الإمام الباقر عليه السلام معركة الطف في كربلاء و كان ابن اربع سنين فقط و ما جرى في تلك المعركة من ظلمات وقعت على أهل البيت عليهم السلام يدمار لها جبين الإنسانية جمعاء و ما له مع اثر نفسي على من حضر تلك المعركة التي حددت مصير الإسلام بشكل عام و قد ذكر الإمام الباقر عليه السلام انه حضر هذه المعركة و قد استمر التضيق على أهل البيت في ضل الدول الاموية فقد عاصر الإمام الباقر عليه السلام الحاكم الاموي الذي نصب العدا لأهل البيت بل انه زاد في التضيق اكثر من غيره فقد قام على اثر الخطبة التي خطبها الإمام الصادق عليه السلام و التي أوضح فيها معنى القيادة و لمن تكون القيادة ، يأمر هشام فور رجوعه إلى الشام بجلب الامامين الباقر و الصادق عليهم السلام لغرض التنكيل بهما و بعد الحوار الذي كان الحاكم الاموي يحاول منه النيل من الامامين الا انه لم يستطيع ذلك فقد جرى حوار مع المذاهب الأخرى و لا شك كانت الكفة هي لصالح الامامين و إلى هنا لم يكتف الحاكم بل ضن انه يستطيع النيل منهم من خلال جلب علماء من الديانة المسيحية من اجل اظهار الامامين بحالة ضعف من الناحية العلمية الا انهما قد انتصرا في ذلك الحوار<sup>(37)</sup>.

### ثالثاً : و الدته و أزواجه و أبناءه

**١- والدته :-** امه فاطمة بنت الإمام الحسن المجتبي فهو اول هاشمي ولد من ابوين هاشميين و اول علوي ولد من ابوين علويين<sup>(38)</sup>.

**٢- أزواجه و أبناءه :-** للإمام الباقر عليه السلام عدة زيجات منهن.

ام فروة بنت الإمام بنت القاسم بن محمد بن ابي بكر وهي ام أبو عبدالله جعفر بن محمد عليهم السلام و زوجته الأخرى ام حكيم بنت اسيد بن المغيرة الثقفية وهي ام إبراهيم و عبدالله وكذلك زوجته الأخرى ام ولد وهي أم علي و زينب و زوجته اخرى اسمها ام سلمة لأم ولد<sup>(39)</sup>.

لعل هذه الاسطر القليلة و الكلمات المتواضعة في حق سيدنا و مولانا الإمام الباقر عليه السلام هي لا تكفي حقه و لا تتناسب مع مقامه الشريف بل تعجز الكلمات عن ايفاء حقه لما عاناه من الويلات و الظلم و الجور من الطغاة في زمانه و ما جرى عليه و على ابائه و أبناءه من بعده من التضيق و التنكيل في سجون الظلم الا ان طبيعة البحث تحتم الايجاز و عدم الاسهاب.

**المطلب الثاني : تأصيل علوم القرآن عند الإمام الباقر عليه السلام**

**اولاً :- المحكم و المتشابه**

تعد معرفة المحكم والمتشابه في القرآن الكريم أهمية كبيرة و على كل مفسر للقرآن الكريم الإحاطة بكل ما يخص هذا الكتاب المقدس و أن اغفال أي علم من علوم القرآن يكون خلل في تفسير وبيان الآيات الكريمة .

١- **المحكم في اللغة :-** ورد لفظ المحكم في المعاجم العربية بمعان متعددة منها ( أصله منع منعاً لإصلاح ومنه سميت اللجام حكمة و كذلك حكمت السفينة و احكمتها )<sup>(40)</sup> و قال ابن فارس : ( الذي لا اختلاف فيه و لا اضطراب ، و المحكم بمعنى المُفَضَّل من القرآن لأنه لم ينسخ منه شيء وقيل هو ما لم يكن متشابهاً لأنه اكتم ببيانه بنفسه و لم يفتقر إلى غيره ، و العرب تقول حَكَمْتُ بمعنى مَنَعْتُ ورددت للحاكم بين الناس حاكماً لأنه يَفْتَعُ الظالم )<sup>(41)</sup>.

يتضح مما سبق أن معنى المحكم في اللغة هو المنع و الاتقان و الاحكام المتقن .

٢- **المحكم في الاصطلاح :-** جاء لفظ المحكم في التعريفات الاصطلاحية بحسب فهم العلماء لهذا العلم و بيان هذه المفردة حيث ذكر معنى المحكم ( هو ما علم الراد بظاهره من غير قرينة تقترن إليه ، و لا دلالة تدل على المراد به لوضوحه )<sup>(42)</sup> اما السيد محمد باقر الحكيم فقد ذكر بأن المحكم ( هو ما يدل على مفهوم معين لا نجد صعوبة أو تردد في تجسيد صورته أو تشخيصه في مصداق معين )<sup>(43)</sup>.

من خلال التعريفين السابقين تبين ان معنى المحكم في الاصطلاح هو الواضح و البين الذي لا يحتاج إلى قرينة تدل على معناه بل يكون واضحاً ومفهوماً بنفسه.

٣- **المتشابه في اللغة :-** ذكر تعريف المتشابه في كتب اللغة العربية بمعان كثيرة نذكر منها ( المتشابه مأخوذ من التشابه ، وهو ان يشبه احد الشئيين الاخر ، و الشبهة : هي ألا يتميز احد الشئيين من الاخر لما بينهما من التشابه ، عينا كانا ام معنى )<sup>(44)</sup> و ذكر الزبيدي معنى التشابه في اللغة فقال : ( ما لم يُتَلَقَّ مَعْنَاهُ مِنْ لَفْظِهِ ، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ : أَحَدُهُمَا إِذَا رُذِّ إِلَى الْمُحْكَمِ عُرِفَ مَعْنَاهُ ، وَ الْآخَرُ مَا لَا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَتِهِ ، فَالْمُنْبَغِ لَهُ مُبْتَدِعٌ وَ مُتْبِعٌ لِلْفِتْنَةِ لِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يَنْتَهِي إِلَى شَيْءٍ تَسْكُنُ إِلَيْهِ )<sup>(45)</sup>.

و عليه فإن معنى التشابه في اللغة هو ما يشبه الاخر أو هو ما لم يتضح معناه من لفظه و يحتاج الى قرينه من اجل بيانه.

٤- **المتشابه في الاصطلاح :-** تعددت تعريفات المتشابه في اللغة بتعريفات متعددة منها المتشابه هو ( ما لا يعلم المراد بظاهره حتى يقترن به ما يدل على المراد منه لألتباسه )<sup>(46)</sup> اما المجلسي فقد ذكر المتشابه فقال : ( هو ( ما لا ينبئ بظاهره عن مراده )<sup>(47)</sup> كما ان الرازي عرف المتشابه فقال : ( هو الخفي الذي لا يدرك معناه عقلاً و لا نقلاً ، وهو ما أسنأثر الله تعالى بعلمة كقيام الساعة ، و الحروف المقطعة في أوائل السور )<sup>(48)</sup>.

من خلال ما تقدم يتضح أن معنى المتشابه في الاصطلاح هو الخفي او ما خفي بظاهره و ما لا يعلمه الا الله تعالى .

يمكن القول ان القرآن كله محكم اذا اريد به الاتقان وعدم التطرق الى النقص و الاختلاف و ذلك لقوله تعالى : ﴿الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ﴾<sup>(49)</sup> و يمكن القول ان القرآن كله متشابه اذا اريد بالتشابه تشابه الآيات في الحق و الصدق و البلاغة و وجوه الاعجاز قال تعالى : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانًا﴾<sup>(50)</sup> وقال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ.....﴾<sup>(51)</sup> فقد قسم القرآن إلى آيات محكمات و آيات متشابهات فقد جاء في تفسير هذه الآية الكريمة أن دلالة الآية تكون على المعنى المراد منها من غير قرينة تساعد على فهم و توضيح الآية فهذه الآيات هن اصل الكتاب و المتشابهات هن الآيات التي لا يعلم المراد منها بظاهرها لألتباسها حتى يقترن به ما يدل عليه و ان وجب عرضه على الآيات المحكمة<sup>(52)</sup>.

وقد ذهب العلماء إلى ما يزيد عن عشرة اقوال في تشخيص المحكم و المتشابه وبيان مصاديقهما<sup>(53)</sup>

١- أن المحكم هو قوله تعالى : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَنزَلْنَا مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ لَّئَلَّاسْتَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا.....﴾<sup>(54)</sup> و المتشابهات هي التي تشابهت على اليهود ، وهي الحروف المقطعة و التي تكون في بعض أوائل سور القرآن الكريم مثل الم و الر و حم .

٢- أن المحكم هي الحروف المقطعة في أوائل السور و المتشابه هو غيرها .

- ٣- أن التشابه هو ما يسمى مجملاً و المحكم هو المبين .
  - ٤- أن المتشابهات هي الآيات المنسوخة لأنها يؤمن بها و لا يعمل بها و المحكمات هي الآيات الناسخة لأنها يؤمن بها يؤمن بها و يعمل بها .
  - ٥- أن المحكمات هي ما كان دليلها واضحاً لئلا مثل دلالة الوحدانية و القدرة و الحكمة و المتشابه ما يحتاج في معرفة إلى تأمل و تدبر.
  - ٦- أن المحكم كل ما امكن تحصيل العلم به بدليل جلي او خفي و المتشابه ما لا سبيل إلى العلم به مثل وقت قيام الساعة و نحو ذلك .
  - ٧- أن المحكمات هي آيات الاحكام و المتشابهات غيرها.
  - ٨- أن المحكم من الآيات ما لا يحتمل من التأويل إلا وجهاً واحداً و المتشابه ما احتمل من التأويل أوجها كثيرة .
  - ٩- ان المحكم ما احكم و فصل فيه خبر الأنبياء مع أممهم و المتشابه ما اشتبهت الفاظه من قصصهم بالتكرير في سور متعددة .
  - ١٠- ان المتشابه ما يحتاج إلى بيان و المحكم خلافة .
  - ١١- أن المحكم ما يؤمن به و يعمل به و المتشابه ما يؤمن به و لا يعمل به .
  - ١٢- أن المحكم ما للعقل اليه من سبيل و المتشابه بخلافة .
  - ١٣- أن المحكم ما اريد به ظاهره و المتشابه ما اريد به خلاف ظاهره.
- ولعل هذه ابرز النقاط التي ذكرها العلماء في تشخيص المحكم و المتشابه في القرآن الكريم فإن فهم القرآن يختلف من شخص إلى اخر و لا يعود السبب في ذلك القرآن بل إلى العقل البشري حيث يكون الاطلاع على علوم القرآن و غيرها من العلوم كالفقه و اصوله و علم الكلام لها دور كبير في فهم المراد من القرآن الكريم و في تفسير آياته المباركة ، فهناك آيات يفهم منها معنى واحد و آيات اخر يفهم منهي أكثر من معنى وقد قسم العلماء الافهام على ثلاث مستويات(55).
- ١- فهم المعصوم المقصود بالأفهام أولاً ، وهذا النحو من الفهم لا يقع فيه التشابه ، فالقرآن بلحاظ فهم المعصوم محكم كله .
  - ٢- فهم العلماء - من دون المعصوم - وهذا المستوى يقع فيه نحوان من الفهم : المحكم و المتشابه فما كان الطريق إلى فهمه ضرورياً أو يقينياً فهو محكم وما كان الطريق في فهمه ظنياً فهو متشابه.
  - ٣- فهم عامة الناس من اهل اللسان ، وهذا المستوى غالبه متشابه ملتبس.
- أن اشتمال القرآن على المتشابه لا يخلو من الحكمة فقد ذكر المازندراني نقاط بين فيها الحكمة من المتشابه في القرآن الكريم وهي(56).
- ١- إن اشتمال القرآن على المتشابهات لتمحيص القلوب في التصديق به ، فإنه لو كان كل ما ورد في الكتاب معقولاً ، واضحاً ، لا شبهة فيه عند احد لما كان في الايمان شيء من معنى الخضوع لله و التسليم للرسول.
  - ٢- إن اشتماله على المتشابه ، إنما هو لبعث العقل على البحث و التنقيب ، لئلا يموت بأهماله بإلقاء الواضحات التي لا يعمل فيها عامل الفكر ، فأن العقل ، اعز القوى الإنسانية التي يجب تربيتها بتربية الانسان .
  - ٣- إن الأنبياء بعثوا إلى الناس ، وفيهم العامة و الخاصة ، و الذكي و البليد ، و العالم و الجاهل و كان من المعاني ما لا يمكن التعبير عنه بعبارة تكشف عن حقيقته و تشرح كنهه بحيث يفهمه الجميع على السواء فالحري في أمثال هذه المعاني ان تلقي بحيث يفهمه الخاصة و لو بطريق الكناية و العريض ويؤمر العامة فيها بالتسليم و تفويض الامر الى الله تعالى .
- ورد عن الامام الباقر عليه السلام روايات في المحكم و المتشابه نذكر منها ما روي ( فَأَلْمَسُوخَاتٌ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ وَ الْمُحْكَمَاتُ مِنَ النَّاسِيخَاتِ ) (57) الامام الباقر يقصد من خلال كلامه ان المنسوخات من المتشابهات اي ان

النصوص القرآنية التي وقت فيها النسخ تكون من قبيل المتشابه لأنها قد تُحدث اشكالا إذا نظر إليها وحدها، إذ يظهر فيها حكم ثم يرفع لاحقا، فيبدوا الأمر غير أو غير واضح إلا ببيان الناسخ وقوله المحكمات من الناسخات أي النصوص الناسخة تكون من المحكم لأنها تبين الحكم النهائي وتقطع الاحتمال فلا يبقى فيها لبس أو غموض فتكون المرجع الذي يُعتمد عليه، ففي الحديث الشريف عن الامام الباقر عليه السلام قد بين ما يجب على المؤمن القيام به تجاه المحكم و المتشابه حيث وضع الأساس في الاخذ بما في القرآن من محكم ومتشابه.

سئل أبو عبدالله عليه السلام عن المحكم و المتشابه قال ( المحكم ما يعمل به و المتشابه ما اشبه على جاهله ) (58) فقد ذكر الشيخ الطوسي فقال : ان المحكم لا يكون له الا وجهاً واحد وهو الذي اريد به و لذلك وصف محكما لانه قد احكم في باب الانابة عن المراد و اما المتشابه فيكون قد احتمل اكثر من وجهه (59).

### ثانياً : الناسخ والمنسوخ

يعد النسخ في القرآن الكريم من المفاهيم الأساسية التي يجب الوقوف عليها وقد دار الكلام حولها بشكل كبير وخصوصاً في مؤلفات علوم القرآن فالنسخ في طبيعة الحال وقع في جميع الشرائع السماوية وقبل الخوض في موضوع النسخ لا بد من التعرف إلى معنى النسخ في اللغة والاصطلاح .

١- **النسخ لغة :-** ورد لفظ النسخ في المعاجم العربية بمعان منها هو ( رفع شيء و إثبات غيره مكانه و انتسخت الشمس الظل ، و الشيب الشباب ) (60) أما ابن منظور فقال : ( النسخ إبطال الشيء و اقامة آخر مقامه ، و نسخ الآية بالآية أزاله مثل حكمها و النسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان ) (61).  
بناء على ما تقدم في تعريف النسخ لغة فيكون معناه هو إزالة الشيء من موضعه او رفعه او يكون ابطال حكمة و وضع حكم اخر بدل عنه.

٢- **النسخ اصطلاحاً :-** جاء تعريف النسخ في الاصطلاح بأنه (رفع امر ثابت في الشريعة المقدسة بأرتفاع امده وزمانه سواء كان ذلك الأمر المرتفع من الاحكام التكليفية او الوضعية ، وسواء كان من المناصب الإلهية ام من غيرها من الأمور التي ترجع إلى الله ) (62) و عرفه السيوطي بقوله : ( النسخ بمعنى النقل من موضع إلى موضع و منه نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه حاكياً للفظه و خطه ) (63).

بناء على ما تقدم في بيان معنى النسخ في الاصطلاح فيجد البحث أن تعريف النسخ لا يختلف كثير بين المعنيين اللغوي و الاصطلاح .

### ٣- جواز النسخ من عدمه

اختلف علماء المسلمين في جواز النسخ في القرآن من عدمه وقد ذكر كلا الفريقين ادلة من القرآن تؤيد و تثبت رأيه .

أ- **القائلون بعدم جواز النسخ في القرآن الكريم** وهو ما نقله السيد محمد باقر الحكيم عن أبو مسلم الاصفهاني حيث انكر وجود النسخ في القرآن الكريم و استدل على ذلك بآيات من الذكر الحكيم قال تعالى : ( لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ) (64) فإن الآية الكريمة تقول ان القرآن لا يأتيه الباطل ولأن النسخ هو ابطال لما في الآية من حكم (65).

ب- **القائلون بجواز النسخ في القرآن الكريم** فقد ذهب السواد الأعظم من المسلمين إلى جواز النسخ وقد استدلوا على جواز النسخ بقوله تعالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (66) فقد اختلف المسلمون في عدد الآيات القرآنية التي نسخت حيث اوصلها النحاس إلى اثنان و ثلاثون سورة قد وقع النسخ في آياتها و بلغ النسخ في آيات هذه السور هو ثمان و ثلاثون ومائة (67) بينما قال السيد أبو القاسم الخوئي (68) أن النسخ وقع في القرآن بسورة المجادلة بآية النجوى فقط قال تعالى : ﴿ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ ۚ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقْبِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (69) .

٤- **اقسام النسخ في القرآن الكريم** اختلف المسلمون في القول بالنسخ حيث انقسموا في ذلك إلى ثلاث اقسام وهي كالآتي :-

أ- **نسخ التلاوة دون الحكم** :- فقد ذهب قسم من علماء العامة إلى بهذا النوع من النسخ و معناه ان ترفع آية من القرآن ويبقى حكمها غير منسوخ وقد مثلوا لهذا بأية الرجم حيث زعم البعض منهم أن هذه الآية كانت في القرآن ثم نسخت تلاوتها ( اذا زنى الشيخ و الشيخة فأرجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم ) وقد جاء بها عمر بن الخطاب ورفضها عثمان بن عفان عند قيامة بتوحيد المصاحف حيث وضع ضابطة لمن يأتي بأية ان يحضر لها شاهدان و جاء بها عمر بمفرده فالقول بنسخ التلاوة دون الحكم هو عين القول بالتحريف فان النسخ لا يثبت بخبر الواحد كما أن القرآن لا يثبت به و أن عمر بن الخطاب قد جاء بهذه الآية بمفرده فضلاً عن وجودها في بقية المصاحف التي كانت عند المسلمين(70).

ب- **نسخ التلاوة و الحكم** :- بمعنى أن تنزل آية بمضمون يخالف مضمون الآية الأولى من النص القرآني وينتهي امدها وهذا النوع هو ما ذهب إليه اغلب علماء أبناء العامة (71) و روي بهذا الشأن عن عائشة أنها قالت : ( كان فيما نزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله ﷺ و هن فيما يقرأ من القرآن ) (72) و الخوض في غمار هذا البحث لا فائدة فيه فالكلام لا يختلف عن القول الأول ( نسخ التلاوة دون الحكم ) حيث ذهب الدكتور صبحي الصالح إلى ان هذه اخبار احاد لا يمكن الاخذ بها(73).

ت- **نسخ الحكم دون التلاوة** :- يعد هذا القسم أكثر مقبولية بين علماء المسلمين ومفسريهم وقد الف بعض علماء المسلمين كتب مستقلة فيه و ذكروا فيها النسخ و المنسوخ منهم العالم الشهير أبو جعفر النحاس و الحافظ المظفر الفارسي و اتفقوا على امكان وجود آيات من القرآن ناسخة لإحكام ثابتته في الشرائع السابقة و لأحكام ثابتته في صدر الإسلام في حين ذهب ذلك بعض المحققين إلى انكار وجود النسخ في القرآن الكريم(74) و قد تناول صبحي الصالح هذه المسألة وقال : للنسخ ثلاث اضرب ( نسخ الحكم دون التلاوة ، و نسخ التلاوة دون الحكم ، و نسخ الحكم و التلاوة جميعاً ) فقال ليكثر ان شاءوا من شواهد الضرب الأول فأنهم لا يمسون القرآن بشيء و قد رفع حكمها لأسرار يعلمها الله الا انه هاجم القائلين بالضربين الثاني و الثالث وهي جراءة منهم على القرآن الكريم (75).

اهتم اهل البيت ﷺ بعلوم القرآن اهتمام كبير و شجعوا تلامذتهم على تعلم علوم القرآن الكريم وان الامام الباقر ﷺ لا يختلف عن ابائه في العناية والاهتمام بعلوم القرآن فعناية الامام الباقر بعلم النسخ والمنسوخ لا تقل عن اهتمامه ببقية العلوم القرآنية فقد تجلى ذلك في تفسيره للآيات القرآنية التي تحمل النسخ على رأي بعض المفسرين ومن هذه الايات قوله تعالى **سَمِحَ وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عَلِيمٌ ۱۱۵ سَجَى سَجْدَ الْبَقَرَةِ : تَمَجَّتْ حَتَّى سَجَّ قِيلَ أَنَهَا مَنَسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى سَمِحَ ..... وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۱۴۴ سَجَى سَجْدَ الْبَقَرَةِ : تَخَمَّتْ حَتَّى سَجَّ** فكيف يستدل بجواز الصلاة إلى غير القبلة فقد روي عن الحلبي ، عن ابي عبدالله ﷺ قال سألته عن الرجل يقرأ السجدة وهو على ظهر دابته؟ قال: يسجد حيث توجهت به فان رسول الله ﷺ كان يصلي على ناقته وهو مستقبل المدينة، يقول الله عز وجل **سَمِحَ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عَلِيمٌ ۱۱۵ سَجَى سَجْدَ الْبَقَرَةِ : تَمَجَّتْ حَتَّى سَجَّ** فالامام ﷺ لا يقصد بها الصلاة الواجبة وانما يقصد بالنافلة لأن الجهات هي كلها لله فالنافلة يشترط فيها التوجه لله والجهات كلها لله بخلاف الصلاة الواجبة التي يشترط فيها التوجه للقبلة بأجماع المسلمين وان وجوب التوجه للكعبة يستدل له بقوله تعالى **سَمِحَ ..... وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۱۴۴ سَجَى سَجْدَ الْبَقَرَةِ :** **تَخَمَّتْ حَتَّى سَجَّ** فالروايات المستفيضة عن الامام الباقر ﷺ تخبرنا ببطلان الصلاة الواجبة عند التوجه لغير القبلة نذكر منها ما روي زرارة قال : قال ابو جعفر ﷺ : لا تعاد الصلاة إلا من خمسة: الطهور ، الوقت ، والقبلة ، والركوع ، والسجود(76) وما روي عنه ايضا في هذا الباب انه قال ( لا صلاة إلا إلى القبلة قال: قلت أين حد القبلة قال: ما بين المشرق والمغرب قبلة قال: قلت فمن ﷺ لغير القبلة أو في يوم غيم في غير الوقت قال: يعيد(77) وكذلك روي عنه ايضا انه قال ( استقبل القبلة بوجهك، ولا تقلب بوجهك عن القبلة فتفسد صلاتك، فان الله عز وجل يقول لنبيه في الفريضة: " فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم

شطره" وقم منتصباً فإن رسول الله ﷺ قال: من لم يقم صلبه في صلاته فلا صلاة له، واخشع ببصرك لله عز وجل، ولا ترفعه إلى السماء، وليكن حذاء وجهك في موضع سجودك<sup>(78)</sup>

وما قيل في آية الوصية قال تعالى **سَمِحْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ** ٨٠ **سَجَى سَجَدَ الْبَقَرَةَ** : تجميخ **سج** قيل انها منسوخة بآية المواريث في قوله تعالى **سَمِحْ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ سَجَى سَجَدَ النِّسَاء** : **سج** قيل انها منسوخة منسوخة نسختها آية الفرائض التي هي المواريث<sup>(80)</sup>

**ثالثاً. المطلق و المقيد :-** بعض احكام الشريعة ترد تارة مطلقة في فرد شائع لا يكون مقيد بصفة أو امر و ترد تارة أخرى مشتتلا له مع أمر زائد على حقيقته الشاملة لجنسه من صفة أو امر و اطلاق اللفظ مرة و تقييده مرة أخرى وهو ما يعرف في القرآن الكريم بالمطلق و المقيد.

#### ١- المطلق و المقيد في اللغة و الاصطلاح :-

**أ- المطلق لغة :-** ورد لفظ المطلق في المعاجم العربية و يتكون لفظ المطلق من ( الطاء و اللام و القاف أصل صحيح مطرد واحد وهو يدل على التخلية و الارسال . ويقال انطلق الرجل ينطلق انطلاقاً . ثم ترج الفروع اليه و الطلق : الشيء الحلال كأنه قد خلي عنه فلم يحظر<sup>(81)</sup> ) و ذكر اخر ان المطلق ( بمعنى التخلية و الارسال و يقال للإنسان إذا عتق طليق أي صار حراً و اطلق الناقة من عقالها و طلقها فطلقته هي بالفتح و ناقة طلق و طلق لا عقال عليها و الجمع اطلاق و بغير طلق و طلق بغير قيد<sup>(82)</sup> .

وبناء على ما تقد فإن معنى المطلق في اللغة يكون بمعنى التخلية أو الارسال وهو الشيء الحلال الذي لا يكون عليه حظر او هو التحرر من القيد .

**ب- المطلق اصطلاحاً :-** ذكر العلماء ان معنى المطلق في الاصطلاح ( هو ما دل على شايخ في جنسه بمعنى كونه حصه محتملة لخصص كثيرة مما يندرج تحت امر مشترك<sup>(83)</sup> ) و عرفه المحقق الحلي بأن المطلق ( هو اللفظ الدال على الماهية فهو في دلالاته على تعلق الحكم بها لا بقيد منضم دلالاته ظاهرة<sup>(84)</sup> .

**ت- المقيد لغة :-** جاء معنى القيد في اللغة هو ( القيد : واحد القيود . وقد قيدت الدابة . وقيدت الكتاب : شكلته . وهؤلاء أجمال مقاييد أي مقيدات . ويقال للفارس الجواد : قيد الاوابد لأنه يمنع الوحش من الفوات لسرعته و المقيد : موضع القيد من رجل الفرس و الخلال من المرأة و تقول : بينهما ، قيد رمح بالكسر وقاد رمح أي قدر رمح . والقيد : حبل تقاد به الدابة<sup>(85)</sup> .

وعليه فإن القيد في اللغة هو بمعنى المنع و الحبس .

**ث- المقيد اصطلاحاً :-** ذكر معنى المقيد في كتب الفقه بان ( القيد خلاف المطلق ، فهو ما يدل لا على شايخ في جنسة او وهو ما اخرج من شايخ<sup>(86)</sup> ) وقد ذكر أيضا ان معنى المقيد هو ( ما يقيد بقريته داله على معنى معين بذاته لا تتعداه إلى سواه<sup>(87)</sup> .

وبناء على ما تقدم من التعريفات الاصطلاحية الخاصة بالمقيد اتضح أن معنى المقيد هو ما يكون بحاجة إلى قرينة لا تتعدى إلى سواه أو ما خرج من أمر شايخ.

#### ٢- وقد ذكر العلماء في بيان احكام المطلق و المقيد :-

إذا جاء المطلق من غير قرينة تقيدية فيجب العمل به على اطلاقه وقد ذكر العارفي (فإذا قال المولى "اعتق رقبة" أو قال "صل" ثم ظفرنا بالمقيد وهو قوله "اعتق رقبة مؤمنة" أو "لا تصل في النجس وفيما لا يؤكل لحمه" مثلاً فيدور الامر بسبب أولوية الجمع بين المطلق و المقيد المتنافيين بين التصرف في المطلق بحملة على المقيد ، وبين التصرف في الأصل المذكور بحمل المطلق في مقام الإهمال و الاجمال و بين التصرف في المقيد بحمل امره على الاستحباب و الحال ان الامر ظاهر في الوجوب و الايجاب فإذا ورد من قبل المولى "المشروع" مطلق و مقيد فأما ان نحملهما على وجوب التغيير و بقي المطلق على اطلاقه . و اما ان نبقي ظهور

الامر المقيد في الوجوب التعييني فلا يبقى المطلق حينئذ على اطلاقه لأنه يحمل على المقيد فيراد منه المقيد ،  
وعليه (88).

### 3- اقسام المطلق و المقيد :-

قسم علماء المسلمين المطلق و المقيد إلى أربعة اقسام بلحاظ السبب و الحكم<sup>89</sup> نذكر منها :-

أ- اختلاف الحكم والسبب و لا حمل فيه اتفاقاً مثل قوله تعالى في سورة المجادلة آية 4 : ﴿... فَأَطْعَامَ سَبْتَيْنِ مَسْكِينًا...﴾ مع قوله تعالى من سورة : ﴿... وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ...﴾ فإنه لا يقتضي تقييد المساكين بالعدالة.  
ب- أن يتحد السبب و الحكم فيحمل المطلق على المقيد قطعاً مثل قوله تعالى: من سورة سورة المائدة آية 5 ﴿... وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ...﴾ مع قوله تعالى : من سورة البقرة آية 217 ﴿... وَمَنْ يَزِدْكَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمُتَّ وَهُوَ كَافِرٌ...﴾ و قوله تعالى : من سورة البقرة آية 282 ﴿... وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ...﴾ مع قوله تعالى : من سورة البقرة آية 282 ﴿... مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ...﴾ وقول النبي ﷺ الحمى من قريح جهنم فأبردوها بالماء.

ت- ان يختلف السبب و يتحد الحكم ، كتحريم رقبة في الظهار مطلقة مع تقييدها في القتل بالإيمان.

ث- أن يتحد السبب و يختلق الحكم ، ففي الثبوت مثل قوله تعالى من سورة المائدة آية 6 ﴿... فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ...﴾ مع قوله تعالى كذلك في سورة المائدة آية 6 ﴿... وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ...﴾ فإن السبب فيهما واحد وهو التطهير للصلاة بعد الحدث و الحكم مختلف بالغسل في احدهما و المسح الاخر .  
وما روي عن ابي بكر الحضرمي قال : ( دخلنا على ابي عبد الله ( عليه السلام ) فقال له حكم السراج ما ترى فيمن يحمل السروج إلى الشام و أداتها فقال لا بأس انتم اليوم بمنزلة أصحاب رسول الله ﷺ أنكم في هدنة فإذا كانت المباينة حرم عليكم ان تحملوا إليهم السروج والسلاح )<sup>(90)</sup> فالحديث الشريف يدل على جواز بيع السروج و السلاح وهو تقييد لما في القرآن الكريم قال تعالى : من سورة البقرة آية 275 ﴿... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ...﴾ بعد ان احل الله تعالى البيع مطلقاً جاءت السنة المباركة لتقييد هذا البيع فحرم بيع السلاح وما سواه إلى العدو لكي لا يستقوي الاعداد على المسلمين.

للمطلق و المقيد أهمية كبيرة في استنباط الحكم الشرعي من الآيات القرآنية لذلك لم يكن هذا العلم المهم بعيداً عن المدرسة الفقهية للامام الباقر عليه السلام فقد استقلت مدرسة الامام الباقر في علم الفقه استقلالاً تاماً ولم تتأثر بالأسباب الخارجية في لم تتألم سياسياً أو قومياً وانما طبقت الدين الخالص الحاكي لقانون السماء<sup>(91)</sup> فنرى روايات الامام الباقر لم تخل من الجنبه الفقهية فكانت اغلب الروايات تشير إلى الاحكام الفقهية بصورة مباشرة او غير مباشرة.

الهوامش والمصادر

- (1) : سورة النحل ، آية 44
- (2) ظ: الهرساوي، حسين غلامي، إختصاص الشيعة في التمسك بالقرآن ، مركز بالابحاث العقائدية ، قم ، إيران ، 1422 هـ ، ط1 ، 20
- (3) ظ : الطوسي ، محمد بن الحسن ، (ت 460 هـ) التبيان ، مكتب الاعلام الإسلامي ، 1409 هـ ، ط1 ، 6 / 385
- (4) ظ : الشيرازي ، ناصر مكارم ، الأمل في تفسير كتاب الله المنزل ، 2 / 199
- (5) سورة الحشر ، آية 7
- (6) ظ : الكاشاني ، فتح الله ، ( ت 977 هـ) زبدة التفاسير ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، قم المقدسة ، إيران ، 1423 هـ ، ط1 ، 14/7 ،
- (7) : الشيرازي ، صدر الدين محمد ، ( ت 1050 هـ) ، تفسير القرآن الكريم ، بيدار ، قم المقدسة ، إيران ، 1361 هـ ، ط2 ، 219/4
- (8) سورة النجم ، آية 3 و 4
- (9) : الخميني ، مصطفى ، ( ت 1398 هـ) تفسير القرآن الكريم ، مؤسسة العروج ، 1418 هـ ، ط1 ، 3 / 36



- (10) : الحائري ، محسن ، الثقلان ، مكتبة اهل البيت عليهم السلام الالكترونية ، 20  
(11) : الطوسي ، محمد بن الحسن ، (ت 460هـ) الامالي ، دار الثقافة ، قم المقدسة إيران ، ط1 ، 1414هـ ، 793  
(12) : العاملي، محمد بن الحسن(ت 1104هـ) تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت لأحياء التراث/ 27/ 34  
(13) : اليعقوبي ، أحمد بن إسحاق ، (ت 258هـ) تاريخ اليعقوبي، دار صادر ، 80/ 2  
(14) ظ : بن شهر آشوب ، ابي جعفر محمد بن علي ، (ت 588هـ)، مناقب آل ابي طالب ، المطبعة العلمية ، قم ايران ، 1  
162/  
(15) : بن ابي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، الناشر مكتبة اية الله المرعشي النجفي ، 1 / 338  
(16) : الزنجاني ، إبراهيم الموسوي ، عقائد الامامية الاثني عشرية ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ط3 ، 3 / 202  
(17) : المجلسي ، محمد باقر ، (ت 1111هـ) بحار الانوار الجامع لدرر اخبار الائمة الاطهار ، 190/40  
(18) : سورة الحاقة ، آية 12  
(19) : الطباطبائي، محمد حسين (ت 1402هـ)الميزان في تفسير القرآن، منشورات جماعة المدرسين قم ، إيران ، 19 / 395،  
396  
(20) : سورة البقرة ، آية 158  
(21) : زيد بن علي ( ت 122هـ ) مسند زيد ، دار مكتبة الحياة ، بيروت لبنان ، 226  
(22) : السبحاني ، جعفر ، تذكرة الاعيان ، مؤسسة الامام الصادق ، قم المقدسة ، إيران ، 1 / 104  
(23) : الكليني ، محمد بن يعقوب ، ( ت 329هـ) الكافي ، دار الحديث ، قم المقدسه ، إيران ، ط1 ، 1387هـ ، 1 / 158  
(24) : المجلسي ، محمد باقر بن محمد تقي (ت 1111هـ) بحار الانوار الجامع لدرر اخبار الائمة الاطهار ، مؤسسة الوفاء ،  
401 / 30  
(25) ظ : كاشف الغطاء ، هادي ، ( ت 1361هـ) ، الهادي فيما يحتاجه التفسير من مبادئ ، 39 و 40  
(26) : الزرقاني محمد عبدالعظيم ، (ت 1367هـ) مناهل الغرغان في علوم القرآن ، مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه ، ط3  
30/1 ،  
(27) ظ : المدني عليخان أحمد(ت 1120هـ) الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية ، الناشر ذوي القربى ، قم المقدسة ايران ،  
ط1 ، 1  
(28) الزرقاني . محمد عبدالعظيم( ت 1367هـ) مناهل الغرغان في علوم القرآن ، مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه ، ط3  
35 / 1 ،  
(29) السيوطي ، جلال الدين ( ت 911هـ) ، الإتقان في علوم القرآن ، دار الفكر ، بيروت لبنان ، ط1 ، 1416هـ ، 1 / 27  
(30) ظ : الزرقاني محمد عبدالعظيم (ت 1367هـ) مناهل الغرغان في علوم القرآن ، مطبعة عيسى البابي الحلبي و شركاه ، ط3  
38 / 1 ،  
(31) ظ : المفيد ، محمد بن محمد(ت 413هـ) الارشاد في معرفة الله من العباد ، مؤسسة آل البيت ، ط1 ، 1413هـ ، قم إيران  
157 / 2  
(32) : بن شهر آشوب ، محمد بن علي ، ( ت 588هـ) ، مناقب آل ابي طالب ، المكتبة الحيدرية ، 1375هـ ، النجف العراق ، 4  
210/  
(33) : الكليني ، محمد بن يعقوب ، ( ت 329هـ) الكافي ، دار الحديث ، قم المقدسه ، إيران ، ط1 ، 1387هـ ، 1 / 469- 470  
(34) :  
<https://www.almaaref.org/maarefdetails.php?id=15007&subcatid=1933&cid=636&supcat=61>  
(35) : المجلسي ، محمد باقر بن محمد تقي (ت 1111هـ) بحار الانوار الجامع لدرر اخبار الائمة الاطهار، مؤسسة الوفاء ،  
212 / 46  
(36) : اليعقوبي ، أحمد بن ابي يعقوب(ت 284هـ) تاريخ الايوبي ، دار صادر ، بيروت لبنان ، 2 / 320  
(37) : المجمع العالمي لأهل البيت ( عليهم السلام) ، اعلام الهداية ، المجمع العالمي لأهل البيت قم إيران، ط1 ، 1425هـ، 8/  
65  
(38) : ظ المفيد ، محمد بن محمد(ت 413هـ) الارشاد في معرفة الله من العباد ، مؤسسة آل البيت ، ط1 ، 1413هـ ، قم إيران  
157 / 2  
(39) : المصدر نفسه ، 2 / 172  
(40) : الراغب الاصفهاني ، الحسين بن محمد ( ت 502هـ) ، غريب القرآن ، دار الحديث ، قم ، ايران ، 1 / 166



- (41) ابن منظور ، محمد بن مكرم ، ( ت 711هـ) لسان العرب ط3 ، 1419هـ ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، 140/12
- (42) : الطبرسي ، الفضل بن الحسن ، ( ت 548هـ ) مجمع البيان ، ط2 ، 2009م ، دار الحديث ، قم ايران ، 239 / 2
- (43) : الحكيم ، محمد باقر ، ( ت 2003م ) ، علوم القرآن ، ط3 / 1417هـ ، دار مؤسسة الهدى قم ايران ، 171
- (44) : الراغب الاصفهاني ، الحسين بن محمد ( ت 502هـ ) ، غريب القرآن ، دار الحديث ، قم ، ايران ، 443 / 2
- (45) : الزبيدي ، محمد بن عبدالرزاق ، ( ت 1205هـ ) تاج العروس ، ط1 ، 2009م ، دار الفكر بيروت لبنان ، 51/19
- (46) : الطبرسي ، الفضل بن الحسن ، ( ت 548هـ ) مجمع البيان ، ط2 ، 2009م ، دار الحديث ، قم ايران ، 239 / 2
- (47) : المجلسي محمد باقر ، ( ت 1111هـ ) مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ، ط2 ، 1404هـ ، 164/ 7
- (48) : الرازي ، محمد بن عمر ( ت 604هـ ) ، المحصول في علم أصول الفقه ، ط2 ، 1412هـ ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 317 / 1 ،
- (49) : سورة هود ، آية 1
- (50) : سورة الزمر ، آية 23
- (51) : سورة آل عمران ، آية 7
- (52) : ظ ، النجفي محمد ، ( ت 1409هـ ) ارشاد الازدهان إلى تفسير القرآن ، ط1 ، 1409هـ ، دار التعارف بيروت لبنان ، 59
- (53) : ظ ، الطباطبائي ، محمد حسين ( ت 1402هـ ) الاعجاز و التحدي في القرآن الكريم ، ط1 ، مؤسسة الاعلمي بيروت لبنان ، 70
- (54) : سورة الانعام ، آية 151
- (55) : الحجار ، عدي جواد ، الأسس المنهجية في تفسير النص القرآني ، العتبة الحسينية قسم الشؤون الفكرية والثقافية ، 324
- (56) : المازندراني ، محمد بن علي ، ( ت 588هـ ) متشابه القرآن و المختلف فيه ، ط1 ، 1429هـ ، مؤسسة المعارف بيروت لبنان ، 19-17/1
- (57) مصدر سابق ، الكليني ، الكافي ، 28/2
- (58) العياشي محمد بن مسعود ، ( ت 320هـ ) تفسير العياشي ، ط1 ، 1380هـ ، المطبعة العلمية قم ، ايران ، 162/ 1
- (59) : ظ ، لطوسي ، محمد بن الحسن ( ت 460هـ ) العده في أصول الفقه ، ط1 ، 1417هـ ، مطبعة ستاره ، قم ، ايران ، 1 ، 480/
- (60) : ابن فارس ، احمد بن فار ، ( ت 395هـ ) معجم مقاييس اللغة ، ط2 ، 1429هـ ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، 424/ 5
- (61) : ابن منظور ، محمد بن مكرم ، ( ت 711هـ) لسان العرب ط3 ، 1419هـ ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، 3 ، 61/
- (62) : الخوئي ، أبو القاسم بن علي اكبر ، ( ت 1413هـ ) ، البيان في تفسير القرآن ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 278
- (63) : السيوطي ، عبدالرحمن بن كمال ( ت 911هـ ) ، الإتقان في علوم القرآن ، دار الفكر ، بيروت لبنان ، ط1 ، 1416هـ ، 55/2
- (64) : سورة فصلت ، آية 42
- (65) : ظ ، الحكيم ، محمد باقر ، ( ت 2003م ) ، علوم القرآن ، ط3 / 1417هـ ، دار مؤسسة الهدى قم ايران ، 204
- (66) : سورة البقرة ، آية 106
- (67) : ظ ، النحاس ، محمد بن احمد ( ت 949م ) الناسخ و المنسوخ في القرآن الكريم ، ط1 ، 1409هـ ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، 265
- (68) : ظ ، : الخوئي ، أبو القاسم بن علي اكبر ، ( ت 1413هـ ) ، البيان في تفسير القرآن ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 206
- (69) : سورة المجادلة ، آية 13
- (70) : ظ ، الخوئي ، أبو القاسم بن علي اكبر ، ( ت 1413هـ ) ، البيان في تفسير القرآن ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 285
- (71) : ظ ، الحكيم ، رياض محمد سعيد ، علوم القرآن دروس منهجية ، ط5 ، 2014م ، دار الهلال قم ايران ، 125
- (72) : النسيابوري ، مسلم بن الحجاج ( ت 261هـ ) صحيح مسلم ، ط1 ، 1351هـ ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، 1075 / 2
- (73) : الدكتور صبحي الصالح ( ت 1986م ) ، مباحث في علوم القرآن ، ط2 ، 2000م ، دار العلم للملايين بيروت لبنان ، 266
- (74) : ظ ، الخوئي ، أبو القاسم بن علي اكبر ، ( ت 1413هـ ) ، البيان في تفسير القرآن ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، 285



- (75) : ظ ، الدكتور صبحي الصالح (ت 1986م) ، مباحث في علوم القرآن ، ط2 ، 2000م ، دار العلم للملايين بيروت لبنان ، 265
- (76) مصدر سابق: الحر العاملي: وسائل الشيعة ، 3 / 277
- (77) المصدر نفسه 277/3
- (78) المصدر نفسه 277/3
- (79) ظ، البحراني يوسف، الحقائق الناظرة في احكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، 517/22
- (80) مصدر سابق، العياشي تفسير العياشي، 77/1
- (81) : ابن فارس ، احمد بن فار ، (ت 395هـ) معجم مقاييس اللغة ، ط2 ، 1429هـ ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، 420/ 3
- (82) : ابن منظور ، محمد بن مكرم ، (ت 711هـ) لسان العرب ط3 ، 1419هـ ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، 10 225 /
- (83) : العاملي، زين الدين بن علي، (ت 965هـ)، معالم الدين في الأصول، ط1 / 1415هـ ، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم ايران 127/1 ،
- (84) : المحقق الحلي ، جعفر بن الحسن، (ت 676هـ)المعتبر في شرح المختصر، ط1 ، 1407هـ ، مؤسسة الشهداء ، قم ايران 28/1 ،
- (85) : الجوهرى، إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)الصحاح تاج اللغة وتاج العربية، ط4، 1407هـ ، دار العلم للملايين بيروت لبنان 103/2
- (86) : العاملي، زين الدين بن علي، (ت 965هـ)، معالم الدين في الأصول، ط1 / 1415هـ ، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم ايران 127/1 ،
- (87) : الصغير ، محمد حسين ، مصطلحات أساسية في حياة علوم القرآن ، مجلة مآب للبحوث و الدراسات التاريخية ، 2016 ، 8
- (88) : العارفي ، علي ، البداية في توضح الكفاية ، ط1 ، المطبعة العلمية ، 2 / 549
- (89) : السيوري مقدا بن عبد الله (ت 826هـ)نضد القواعد الفقهية على مذهب الامامية، ط1، 1403هـ ، 1 / 106 و 107
- (90) : الكليني ، محمد بن يعقوب ، (ت 329هـ) الكافي ، دار الحديث ، قم المقدسه ، ايران ، ط1 ، 1387هـ ، 5 / 112
- (91) ظ: الصغير ، محمد حسين، الامام الباقر مجدد الحضارة الاسلامية، 277